

مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره .

أحمد بن عبد النبي مكى

وزير الاقتصاد الوطنى

نائب رئيس مجلس الشؤون المالية

وموارد الطاقة

صدر فى : ٨ من ذى الحجة ١٤١٨ هـ

الموافق : ٥ من ابريل ١٩٩٨ م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٦٢١)

الصادرة فى ١٥/٤/١٩٩٨ م

قرار وزارى

رقم ٩٨/٩

بشان تشغيل وتوظيف القوى العاملة الوطنية وتسهيل تنقلها

فيما بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

إستناداً إلى قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر فى دورته الثامنة عشرة التي عقدت فى دولة الكويت خلال الفترة من ٢٠ - ٢٢ شعبان ١٤١٨ هـ الموافق ٢٠ - ٢٢ ديسمبر ١٩٩٧ م والمتعلقة بتشغيل وتوظيف القوى العاملة الوطنية وتسهيل تنقلها فيما بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .

وإلى قرار مجلس الوزراء الصادر بجلسته رقم ٩٨/٥ المنعقدة بتاريخ ١٣/١٠/١٤١٨ هـ الموافق ١٠/٢/١٩٩٨ م والمصدق عليه فى الجلسة رقم ١٦/٩٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠/١٠/١٤١٨ هـ الموافق ١٧/٢/١٩٩٨ م والمتضمن الموافقة على قيام وزير الاقتصاد الوطنى نائب رئيس مجلس الشؤون المالية وموارد الطاقة باصدار القرار التنفيذى الخاص بتشغيل وتوظيف القوى العاملة الوطنية وتسهيل تنقلها فيما بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .
وبناء على ما تقتضيه المسلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : تطبيق قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية المشار إليه فى شأن

تشغيل وتوظيف القوى العاملة الوطنية وتسهيل تنقلها فيما بين دول مجلس التعاون

لدول الخليج العربية .

مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره .

أحمد بن عبد النبي مكّي

وزير الاقتصاد الوطني

نائب رئيس مجلس الشؤون المالية

وموارد الطاقة

صدر في : ٨ من ذي الحجة ١٤١٨ هـ

الموافق : ٥ من ابريل ١٩٩٨م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٢١)

الصادرة في ١٥/٤/١٩٩٨م

وزارة الأوقاف والشؤون الدينية

قرار وزاري

رقم ٩٨/٧٣

بشأن الاحتفال بيوم البر

إستناداً إلى قانون تنظيم الجهاز الإداري للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ وتعديلاته .
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٩٧/٨٤ بإجراء تعديل في مسميات بعض الوزارات وإنشاء وزارة
الأوقاف والشؤون الدينية والغاء وزارة التنمية .
وعملاً على نشر البر وتحقيق التكافل الاجتماعي بين افراد المجتمع .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يحدد الثاني عشر من ربيع الأول عام ١٤١٩ هجرية موعداً للاحتفال بيوم البر تيمناً
بذكرى مولد الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ، وتستمر الاحتفالات على مدى
أسبوع بدءاً من هذا التاريخ .

مادة (٢) : يهدف الاحتفال بيوم البر الى :

- أ - تحقيق التضامن والتكافل الاجتماعي ، وإشاعة روح البذل والتعاون ، والشعور
بالألفة والمحبة بين أفراد المجتمع .
- ب - نشر الوعي والإرشاد الى ضرورة تحقيق تكاتف المجتمع، ومساعدة بعضه
بعضاً ، لينال أهل الخير الأجر والثواب .
- ج - حث أهل الغنى واليسار على تقديم التبرعات والصدقات لفئات المحتاجين وعلى
الأخص فئتي المعاقين والأيتام .